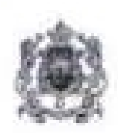
المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني
الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين
لجهة درعة تافيلالت
المديرية الإقليمية ميدلت



الرقم: 16/01

ميدلت في: 29 يونيو 2016

إلى السيدات والسادة:
مديريات ومديري مؤسسات التعليم العمومي بالإقليم.

الموضوع: الحركة الانتقالية الإقليمية الخاصة بهيئة التدريس لسنة 2016.

المرجع: - المذكرة الإطار الخاصة بالحركات الانتقالية بوزارة التربية الوطنية رقم 056/15 بتاريخ 06 ماي 2015.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، فاستنادا إلى مقتضيات المذكرة الإطار المشار إليها أعلاه، ولا سيما الشق المنظم للحركة الانتقالية الإقليمية الخاصة بهيئة التدريس، يشرفني إخباركم أن هذه المديرية ستنظم حركة انتقالية إقليمية لفائدة هيئة التدريس العاملين بالأسلاك التعليمية الثلاثة (ابتدائي وثانوي إعدادي وثانوي تأهيلي) داخل النفوذ الترابي للمديرية وفق الترتيبات التالية:

1. مبادئ عامة:

- اعتماد الشفافية وضمان تكافؤ الفرص بين جميع المتبارين على المناصب الشاغرة والمحتمل شغورها، وصيانة حقوق جميع الراغبين في الانتقال دون تمييز أو حيف، مع الحرص التام على ضمان التوازن المطلوب في توزيع المدرسين على مختلف المؤسسات والوحدات المدرسية بالإقليم، وتوفير العدد اللازم من الأطر التعليمية بها ضمانا لحقوق التلاميذ في تمدرس قار وهادف، وتفادي تكديس الفائض من المدرسين بمؤسسة أو بجماعة وتعميق الخصاص بمؤسسة أخرى أو بجماعة أخرى.
- هذه الحركة الانتقالية مفتوحة في وجه الأطر التعليمية العاملة بمختلف المؤسسات التعليمية بالإقليم.
- تعتبر جميع المناصب بالإقليم شاغرة أو محتملا شغورها.

2. شروط المشاركة:

يسمح بالمشاركة في الحركة الانتقالية الإقليمية:

- لجميع الأساتذة العاملين بمختلف المؤسسات التعليمية المتواجدة داخل النفوذ الترابي للمديرية، الذين قضوا سنتين دراسيتين متتاليتين في منصبهم الحالي.
- للأزواج الراغبين في الالتحاق بأزواجهم، خارج الجماعة التي يعملون بها، بعد قضاء سنة دراسية واحدة على الأقل في المنصب الحالي، **ويشترط في قبول طلب الالتحاق أن يكون الاختيار الأول وجوبا مؤسسة تعليمية تنتمي إلى الجماعة التي يعمل (تعمل) بها الزوج(ة).**

مصلحة تدبير الموارد البشرية

المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، شارع المسيرة الخضراء، ميدلت، ص.ب: 317 الهاتف: 0535582142
الفاكس: 0535580422 البريد الإلكتروني: delegationgci.midelt2010@gmail.com

3. المناصب المفتوحة:

بالنسبة للأسلاك التعليمية الثلاثة، يمكن للمترشح (ة) أن يطلب عشر مؤسسات أو جماعات أو هما معا، علما بأن إسناد المناصب في سلك التعليم الابتدائي سيتم بغض النظر عن مادة التخصص.

4. مقاييس إسناد المناصب

تسند المناصب الشاغرة والمحتمل شغورها وفق المقاييس التالية:

- الأولوية للأستاذة الراغبة في الالتحاق بزوجها، وللأستاذ الذي تعمل زوجته بوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والراغب في الانتقال إلى الجماعة التي تعمل بها الزوجة، أو للأستاذ الذي يتعذر نقل زوجته إلى الجماعة التي يعمل بها بسبب طبيعة العمل الذي تزاوله، والذي يرغب في الانتقال إلى مقر عمل زوجته (مع إرفاق الطلب بوثيقة تثبت تعذر انتقال الزوجة)، وللأستاذات والأساتذة الذين قضوا 20 سنة أو أكثر في منصبهم الحالي.
- ثم للأستاذات والأساتذة الذين قضوا 12 سنة أو أكثر في منصبهم الحالي.
- **الاستقرار بالمؤسسة:** نقطتان عن كل سنة استقرار في المؤسسة الحالية (يؤخذ بعين الاعتبار آخر تعيين رسمي بالمؤسسة حصل عليه المعني بالأمر. وبالنسبة للأساتذة الذين نقلوا من أجل المصلحة، يحتفظ لهم بنقطة استقرارهم ويثبت التاريخ السابق في طلب المشاركة، مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من الانتقال من أجل المصلحة).
- **الاستقرار بالمديرية:** نقطتان عن كل سنة استقرار، تحتسب منذ الالتحاق بالمديرية.
- **الاستقرار بالأكاديمية:** نقطتان عن كل سنة استقرار بالأكاديمية تحتسب ابتداء من 2002 (سنة إحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين).
- **الاستقرار بالمجموعة المدرسية** (بالنسبة لمدرسات ومدرسي التعليم الابتدائي): نقطة عن كل سنة خلال السنوات الخمس الأولى، وابتداء من السنة السادسة تمنح نقطتان عن كل سنة استقرار إضافية. وبالنسبة للمجموعات المدرسية التي تم تقسيمها أو تحويلها إلى مدارس مستقلة يحتفظ بنقط الاستقرار منذ تعيين أستاذ(ة) التعليم الابتدائي بالمجموعة الأصلية، سواء كان يعمل بالمجموعة الأصلية أو المجموعة الناتجة عن التقسيم، ويحتفظ بنقط الاستقرار للأستاذ(ة) الذي أصبح يعمل بالمدرسة المستقلة إلى غاية تاريخ تقسيم المجموعة المدرسية، أو تحويلها إلى مدرسة مستقلة.

وتجدر الإشارة إلى أنه في حال الاستفادة من هذه الحركة الانتقالية يحتفظ (تحتفظ) المستفيد(ة) برصيده(ها) من نقط الاستقرار بالمديرية وبالأكاديمية.

مصلحة تدبير الموارد البشرية

5. نقط الامتياز:

- **تمنح عشر (10) نقط** للأستاذ المتزوج بربة بيت، أو غير المتوفر على شروط المشاركة بطلب الالتحاق بالزوجة (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الزواج **مصادق عليها**).
- تمنح للأستاذ(ة) أب أو أم لطفل(ة) أو أطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة **أربع (4) نقط** عن كل طفل منهم (مع ضرورة إرفاق الطلب بعقد ازدياد الطفل (ة) وشهادة تثبت إعاقته (ها).
- بالنسبة للالتحاق بالزوج(ة) تمنح **نقطة واحدة** عن كل طفل لا يتجاوز سنه 18 سنة (مع ضرورة إرفاق الطلب بشهادة الحياة الجماعية للأطفال أو نسخ لعقود ازديادهم).

إن عملية الانتقال بالتبادل الثنائي أو الجماعي ستتم بصفة آلية، علما أنها تخضع للمقاييس المشار إليها أعلاه فقط بالنسبة لمن تتوفر لهم إمكانية الانتقال عن طريق تبادل المناصب.

6. طلبات المشاركة:

- **طلبات الالتحاق بالزوج(ة):**

ينبغي للأستاذ(ة) المتزوج(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بزوجته(ها) خارج الجماعة التي يعمل (تعمل) بها، إرفاق طلبه(ها) بنسخة من عقد الزواج **مصادق عليها** وشهادة عمل الزوج(ة) وشهادة الحياة الجماعية للأطفال. إذا كان الزوج(ة) يعمل (تعمل) بالقطاع الخاص فيجب إرفاق الطلب بشهادة عمل مصادق عليها من المصالح المختصة، معززة بشهادة الانخراط في الضمان الاجتماعي مصادق عليها.

- **الطلبات المزدوجة:**

بالنسبة للزوجين الراغبين في الانتقال معا، فينبغي عليهما التأكد من رقم تأجير الزوج(ة) وتعبئة نفس الاختيارات، علما أنه لا يمكن نقلهما إلا إذا أمكن إرضاؤهما معا بنفس المؤسسة (لا تستفيد الطلبات المزدوجة من نقط الامتياز في الحركة الإقليمية).

- **الطلبات العادية:**

ينبغي للأستاذ(ة) الراغب(ة) في الاستفادة من نقطة الامتياز إرفاق الطلب بالوثائق اللازمة.

ويجب التذكير بأن كل طلب للمشاركة في الحركة يعتبر التزاما من لدن صاحبه ويفقده جميع حقوقه في المنصب السابق بمجرد تلبية طلبه، وبالتالي فإن **طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأي صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.**

وبالنسبة لجميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة يجب أن تكون حديثة العهد (أن لا يتجاوز تاريخها أو تاريخ المصادقة عليها ثلاثة أشهر).

مصلحة تدبير الموارد البشرية

7. الإجراءات العملية:

- **على مستوى المترشح:**

- يقوم المترشح(ة)، الراغب(ة) في الانتقال، بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور المخصصين لولوج موقع GRH.NET (يمكن الحصول عليهما من المديرية) وبمسك المعطيات المتعلقة به مباشرة في الموقع الالكتروني المخصص لهذه العملية: http://haraka.men.gov.ma/، وذلك خلال الفترة الممتدة من 01 إلى 09 يوليوز 2016.
- يتعين على المترشح(ة) التأكد من جميع المعطيات قبل الحفظ، والاتصال بالسيد(ة) مدير(ة) المؤسسة لتصحيح المعطيات غير الصحيحة، كما يتعين عليه(ها) تحري الدقة اللازمة أثناء تعبئة اختيار المناصب المطلوبة والمصادقة على طلبه(ها) **(لا يمكن تغيير الطلب بعد المصادقة)**، وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه، وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسليمه للسيد(ة) مدير(ة) المؤسسة في نسختين بما في ذلك المرفقات (كل نسخة مسندة بوثائقها على حدة) وذلك قبل يوم 10 يوليوز 2016 علما أنه يتحمل شخصيا مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكها.

- **على مستوى المؤسسة:**

يقوم السيد مدير(ة) المؤسسة التي يعمل بها المترشح (ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعني(ة) بالأمر وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH)، وتوقيع وختم جميع طلبات المترشحين(ة)، ثم تسليمها، مرفقة بالوثائق اللازمة، وفي إرسالية واحدة، للمديرية الإقليمية – مصلحة تدبير الموارد البشرية – يوم 11 يوليوز 2016.

- على مستوى المديرية:

- تعلن نتائج الحركة الانتقالية الإقليمية عن طريق لوائح يمكن الاطلاع عليها بالمديرية الإقليمية، وبرسائل فردية تبعث للمعنيات والمعنيين بالأمر فيما بعد.
- يتم تقديم الطعون في أجل أقصاه 7 أيام من تاريخ الإعلان عن النتائج، وكل طعن يرد خارج الأجل المحدد يعتبر ملغيا.

ونظرا لما لهذه الحركة الانتقالية من انعكاسات على الحياة المهنية للسيدات والسادة نساء ورجال التعليم الراغبين في الانتقال، ومن أجل تحقيق الغايات المرجوة منها، أطلب من السيدات والسادة رؤساء المؤسسات التعليمية نشر فحوى هذه المذكرة على جميع المعنيين، والحرص على تطبيق مقتضياتها بالدقة المطلوبة. **والسلام.**



المدير الإقليمي
مصطفى السليماني

مصلحة تدبير الموارد البشرية

المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، شارع المسيرة الخضراء، ميدلت. ص.ب:317 الهاتف :0535582142
الفاكس:0535580422 البريد الإلكتروني: delegationgci.midelt2010@gmail.com